

509161 - ما حكم استخدام ظفر الطيب؟

السؤال

ما حكم استخدام ظفر الطيب، وهو على حسب ما بحثته بالنسبة أنه يستخرج من الحلزون وبعض القواقع البحرية، ويتم تنظيفه، وتعطيره لاستخدامه في صناعة البخور، فهل يجوز تبخير المنزل بالبخور الذي يوجد به هذا الظفر، خصوصا أن أغلب البخور يوجد به هذا الظفر؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

ظفر الطيب هو عبارة عن غطاء لصدفة الحلزون، يتم أخذه بعد إخراج الحلزون من الصدفة.

فليس الظفر هو الحلزون، وإنما قشرة صلبة تغطي الحلزون داخل الصدفة.

جاء في الموسوعة العربية الالكترونية:

"أظفار الطيب (أعشاب)، عادة بصيغة الجمع أظفار الطيب، ومفردها (ظفر الطيب) وهو - من أصداف البحر وهو الدولعة، وهو العطار من الحلزون الكبار، له أغطية عطرية الرائحة، في السودان يسمّى ظفر وظفر العفريت تتبخر به النساء".

وفي هذا الرابط، وهذا، بيان لها وطريقة إعدادها لصناعة الطيب.

وليس هناك محذور شرعي في استخدامه، فالأصل في الأشياء الحل حتى يرد الدليل على منعها.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: " اعلم أن الأصل في جميع الأعيان الموجودة على اختلاف أصنافها وتباين أوصافها : أن تكون حلالا مطلقا للآدميين ، وأن تكون طاهرة لا يحرم عليهم ملابسها ومباشرتها ، ومماسستها .

وهذه كلمة جامعة ، ومقالة عامة ، وقضية فاضلة عظيمة المنفعة ، واسعة البركة ، يفرغ إليها حملة الشريعة ، فيما لا يُحصى من الأعمال ، وحوادث الناس .

وقد دل عليها أدلة عشرة - مما حضرني ذكره من الشريعة - وهي : كتاب الله ، وسنة رسوله ، واتباع سبيل المؤمنين المنظومة في قوله تعالى : (أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم) وقوله : (إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا) ،

ثم مسالك القياس ، والاعتبار ، ومناهج الرأي ، والاستبصار " .انتهى من "مجموع الفتاوى" (21/535).

أما عن الحلزون نفسه، وحكم أكله: فقد سبق بيانه في فتوى مفصلة في الموقع يحسن الرجوع إليها للفائدة: (114855).

والله أعلم